الإيرادات العامة

إعداد الدكتور حسن حجازي

الإيرادات من أملاك الدولة

- تمتلك الدولة أصولاً منقولة كالسلع التي تبيعها والخدمات التي تقدمها وأموالاً غير منقولة كالعقارات والمناجم والغابات وآبار النفط، ومن الناحية القانونية أملاك الدولة نوعان:

أ- أموال ذات ملكية عامة: تخضع لأحكام القانون العام وتخصص للنفع العام كالطرق والساحات والحدائق العامة والأنهار والموانئ، وتفرض الدولة على استخدام هذه المرافق أحيانا رسوم مثل رسم زيارة المتاحف.

ب- أموال ذات ملكية خاصة : وهي الأموال التي تخضع لأحكام القانون الخاص حيث تتصرف بها الدولة كما يتصرف الأفراد بأملاكهم كآبار النفط والأراضي الزراعية والغابات ومختلف المشاريع الاستثمارية

أسباب تخلي الدولة عن أملاكها الخاصة

١- عامل سياسي: موافقة السلطة التشريعية حفاظاً على أملاك الشعب. وبالتالي عدم إخفاء أي من إيرادات الدولة عن رقابة السلطة التشريعية.

٢-عامل مالي: عدم كفاية أملاك الدولة لتغطية احتياجاتها الطارئة عند تصفيتها وبيعها.

٣- عامل اقتصادي: سيادة فكر الاقتصاد الحر الذي اعتبر أن الفرد أكثر كفاءة في إدارة الملكية من الدولة لكونه يعمل على زيادة إنتاجه.

الإيرادات العقارية

تأتي الإيرادات العقارية للدولة من ملكيتها للأراضي والأبنية والغابات والمناجم، وغالباً ما تقوم الدول بتعهيد آبار النفط إلى شركات خاصة وتبقي لنفسها إدارة الغابات والأحراج وتقوم أحيانا باستثمار بعض الأراضي الزراعية.

الإيرادات الصناعية

يقصد بالإيرادات الصناعية تلك الناشئة عن الصناعات التي تقيمها الدولة أو تشارك بها أو تؤممها.

إن تدخل الدولة في المجال الصناعي يعود لعدة أسباب أهمها:

١-الحجم الكبير لبعض المشروعات التي تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة يعجز عنها القطاع الخاص.

٢-عدم إقبال القطاع الخاص على بعض المشروعات بسبب انخفاض ريعيتها.

٣-سرية بعض المشروعات وعدم إطلاع القطاع الخاص عليها.

٤-إقامة بعض المشاريع ذات النفع العام مثل شبكات الطرق والسكك الحديدية والجسور والسدود.

١ – أسلوب التأميم

من خلال هذا الأسلوب تقوم الدولة بالسيطرة على كل أو بعض المشاريع المملوكة للأفراد مقابل تعويض عن الأموال التي تم السيطرة عليها وهو يأخذ شكلين:

١-التأميم الكلي: وهو أن تقوم الدولة بالتأميم الكامل للمشاريع التي تقع تحت سيطرتها كما حدث في الاتحاد السوفيتي.

٢- التأميم الجزئي: وهو أن تقوم السلطات العامة بنقل ملكية بعض الصناعات والمرافق من الأفراد إلى الدولة وهذا يتم غالباً لاعتبارات خاصة بكل دولة على حده. ويقر التأميم عادة من قبل السلطة التشريعية.

٢- أسلوب الاستثمار المباشر

هو أسلوب تقوم الدولة بموجبه بإدارة واستثمار المشاريع الاقتصادية بشكل مباشر من قبل موظفيها وفقاً لأسلوب الإدارة العامة حيث يكون للمشروع ميزانية مستقلة منفصلة عن الموازنة العامة للدولة.

٣- أسلوب المشاركة (الاقتصاد المختلط)

يقوم هذا الأسلوب بأن تشارك الدولة بجزء من تكاليف المشروع يتجاوز النصف عادة بحيث يمكنها من التحكم بقرار المشروع من أجل الرقابة عليه، ويمتاز هذا النوع من الاستثمار بما يلي:

١-يبتعد عن مساوئ كل من الاستثمارين العام والخاص.

٢-يوفق بين مصلحة أصحاب الأموال ومصلحة العاملين ومصلحة المواطنين.

٣-يحفظ للدولة حقها في الرقابة واستثمار مصادر ثروتها الطبيعية عن طريق المشاركة في رأس المال وأحياناً في الإدارة.

الإيرادات التجارية

على الرغم من مخاطر العمل التجاري وصعوبته بالنسبة للدول قامت بعضها ببعض الأعمال التجارية وخصوصاً في الاتحاد السوفيتي ودول أخرى قامت ببعض النشاطات التجارية مثل تجارة الدخان وغيرها بقصد تمويل خزينة الدولة.

الإيرادات من الخدمات

تقوم الدولة أحياناً بتقديم بعض الخدمات مثل التأمين بقصد حماية الأفراد ورأس المال من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها وفي توفير نوع من الاستقرار والطمأنينة لرأس المال البشري والمادي وحمايته والمحافظة عليه.

الإيرادات المالية

يقصد بالإيرادات المالية الأسهم والسندات وفوائد القروض التي تمنحها الدولة للأفراد والهيئات المستحقة للحكومة عن إيداع بعض أموالها في البنوك.

كما قامت كثير من الدول باحتكار قطاع المصارف والبنوك للسيطرة على السياسة النقدية وتأمين إيرادات مالية، إلا أن مع اجتياح موجة الخصخصة قامت كثير من الدول بالتخلي عن المصارف لصالح القطاع الخاص.

الإيرادات من الضرائب

تعريف الضريبة: هي استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقاً لقدراتهم التكليفية، بطريقة نهائية، وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة ولتحقيق تدخل الدولة.

خصائص الضريبة:

١-الضريبة التزام نقدي.

٢-الضريبة فريضة جبرية: أي يدفعها المكلف مجبراً دون مقابل.

٣-الضريبة تفرض من قبل الدولة.

٤-الضريبة تفرض وفقاً لمقدرة المكلفين.

٥-تفرض الضريبة بلا مقابل منفعة شخصية لكن يستفيد منها بمنفعة جماعية.

٦-هدف الضريبة تحقيق منفعة عامة عن طريق الإنفاق على الخدمات التي تقدمها الدولة.

أثر التطور الاقتصادي في مفهوم الضريبة

مفهوم الضريبة في البلدان المتطورة: تحتل الضريبة في البلدان المتطورة مركزاً قوياً لاستخدامها كأداة فعالة في تنفيذ السياسات المالية والاجتماعية وتشكل الضرائب ما بين (٣٥-٤٥%) من الدخل القومي لتلك الدول وذلك بسبب اتساع مطارحها وارتفاع الدخول الفردية، ويتجلى دور الضرائب في : المشاريع الصناعية الحديثة، ضرائب الاستهلاك، إعفاء الاستثمارات الجديدة من الضرائب، إعادة توزيع الدخل القومي بين أفراد المجتمع، إعفاء الدخول المنخفضة وزيادتها على الدخول العالية.

عوامل فعالية الضريبة في البلدان المتطورة

١-القسم الأكبر من الدخل القومي يأتي من الصناعة والتجارة ذات الإنتاجية الكبيرة.

٢-اليد العاملة أكثر إنتاجية لأنها من النوع الفني والماهر.

٣-الدخل الفردي لليد العاملة مرتفع نسبياً.

٤- الإدارة الضريبية مؤهلة بشكل جيد.

٥-التنسيق الجيد في أجهزة الدولة يساعد في جباية الضرائب بشكل جيد.

مفهوم الضريبة في البلدان النامية

مازال دور الضريبة في البلدان النامية ثانوياً ومحدوداً جداً في تمويل الخزينة بالمال العام اللازم للتنمية وتأثيره في السياسة الاقتصادية والاجتماعية وتمتاز الضرائب في تلك البلدان بالميزات التالية:

١-ضعف الحصيلة الضريبية بسبب بنية الاقتصاد واعتماده على القطاع الزراعي وضعف الدخل الفردي.

٢-عدم التوازن في النظم الضريبية المطبقة حيث تمثل الضرائب غير المباشرة (٦٠ – ٧٠%) من مجموع الإيرادات الضريبية للدولة.

٣-عدم الانسجام في التشريع الضريبي لأنها نسخة مشوهة عن الأنظمة الضريبية في البلدان المتطورة لأن مكوناتها الاقتصادية مختلفة عن مكونات البلدان النامية .

٤-العجز في الإدارة الضريبية نتيجة تخلف النظم الإدارية في البلدان النامية وحاجة النظم الضريبية المتطورة إلى برامج وحواسب متطورة وجهاز إداري قادر على التعامل معها.

أهداف الضريبة

مع تغير دور الدولة في النظام الاقتصادي الجديد تغير دور الضريبة وحل مبدأ الضريبة التدخلية حيث اعتبرت للضريبة أهداف اجتماعية واقتصادية وسياسية بالإضافة إلى أهدافها المالية:

١- الأهداف المالية للضريبة: الهدف المالي للضريبة يعتبر من أهم الأهداف لأي ضريبة في تأمين مصادر دائمة داخلية لخزينة الدولة من هنا نشأت قاعدة «وفرة حصيلة الضريبة» أي اتساع مطرح الضريبة بحيث تكون شاملة لجميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين مع الاقتصاد في نفقات جباية الضريبة.

٢- الأهداف الاجتماعية للضريبة: كثيرة هي الأهداف الاجتماعية للضريبة وخاصة دورها في إعادة توزيع الدخل القومي وغايات أخرى مثل:

أ- منع تكتل الثروة في أيدي عدد قليل من أفراد المجتمع.

ب- توجيه سياسة النسل في الدول ففي الدول الراغبة في زيادة النسل مثل دول القارة الأوربية تستخدم الضرائب في التشجيع على الإكثار من عدد السكان وذلك عن طريق توزيع الضريبة على عدد أفراد الأسرة وتوزيع التصاعد الضريبي عليهم، أما الدول التي تريد الحد من النسل فتلجأ إلى عكس الإجراء.

ج- معالجة أزمة السكن: وذلك عن طريق إعفاء رأس المال العامل في هذا القطاع من الضريبة. أو فرض ضريبة على المساكن الخالية مما يدفع أصحابها لتأجيرها.

د- معالجة بعض الظواهر الاجتماعية السيئة: مثل الدخان وغيره من خلال فرض ضرائب على صنعها وبيعها.

٣-الأهداف الاقتصادية

الأهداف الاقتصادية من أهم الأهداف الضريبية لما لها من انعكاسات على الاستهلاك والإنتاج والادخار والاستثمار وتوجيه السياسات الاقتصادية للحكومات مثل معالجة الكساد والركود ومحاربة التكتل والتمركز في بعض القطاعات الإنتاجية على النحو التالي:

أ- استخدام الضريبة لتسجيع بعض النشاطات الإنتاجية: من خلال الإعفاءات الضريبية لتلك القطاعات.

ب- استخدام الضريبة لمعالجة الركود الاقتصادي: من خلال تخفيف معدل الضريبة على الدخول في أجزائها الأولى وزيادة الإعفاءات العائلية.

ت- استخدام الضريبة لمعالجة التمركز في المشاريع الاقتصادية.

ث- استخدام الضريبة لتشجيع الاستثمار والادخار.

الأساس القانوني للضريبة

تفرض الضريبة عادة من قبل السلطة التشريعية أو من يقوم مقامها وقد تعددت النظريات في قانونية فرض الضريبة منها:

١-النظرية التعاقدية للضريبة: التي تقوم على أن «الفرد يدفع الضريبة لأنه يحصل على شيء بالمقابل فيكون أساس فرض الضريبة عقداً ضمنياً بين الأفراد والدولة يتم الاتفاق على أحكامه بين الدولة والأفراد بواسطة ممثلي الشعب أو السلطة التشريعية».

٢- نظرية التضامن الاجتماعي: يعتبر أصحاب هذه النظرية أن الضريبة تضامن اجتماعي يدفع بموجبه الأفراد الضريبة للدولة مقابل قيامها بواجباتها الاجتماعية والاقتصادية

القواعد الأساسية للضريبة

١- قاعدة العدالة، أو المساواة في المقدرة: تقوم هذه القاعدة على أن تكون مساهمة أعضاء الجماعة في الأعباء العامة متناسبة مع دخولهم لأن صاحب الدخل الكبير يحصل على حماية الدولة لدخله أكثر من صاحب الدخل القليل.

٢-قاعدة الوضوح واليقين: على أي ضريبة أن تكون واضحة تماماً في مقدارها وزمانها وكيفية دفعها كي لا تكون تعسفية .

٣- قاعدة الملاءمة: على الضريبة أن تجبى في أكثر الأوقات مناسبة للمكلف وبالكيفية الأكثر يسراً له كأن تجبى من الرواتب حين استلامها ومن أصحاب الأعمال في نهاية أعمالهم.

٤- قاعدة الاقتصاد: أي الاقتصاد في نفقات الجباية بحيث لا تكون النفقات أكثر مما يدخل إلى خزينة الدولة.